مجلة العلوم الإسلامية الدولية

INTERNATIONAL ISLAMIC SCIENCES JOURNAL

eISSN: 2600 7096

AN ACADEMIC QUARTERLY PEER-REVIEWED JOURNAL

مجلة علمية محكمة ، ربع سنوية

Vol : 8 Issue : 3 Year : 2024

المجلد: 8 العدد: 3 السنة: 2024

في هذا العدد:

- السُّنن الإلهيَّة في سورة يونس عليه السلام دراسة لبعض السُّنن وتنزيلها على الواقع والهدايات المستخلصة
  سلوي عبد الرحمن عبدالله العبد
- الانحراف الأخلاقي المتعلّق بالقلب وطرق علاجه في ضوء القرآن الكريم: دراسة موضوعية تحليلية
  أحمد سيد عبد الحافظ دسوقي ، عبد العالي باي زكوب
- حِكَم اقتران اسم الله (اللطيف) باسمه (الخبير) في السياق القرآني: دراسة موضوعية
  سامية عطية الله المعبدي
- الرواة المتكلم فيهم ممن وثقهم الحاكم وصحح أحاديثهم على شرط الشيخين أو أحدهما وما في معنى ذلك، من أول الكتاب حتى الحديث رقم (60):جمعا ودراسة
  أشرف صلاح علي علي ، أشرف زاهر
- أنماط الخطاب الشرعي في مواجهة الاستبداد السياسي– قسم القضاء والسياسة
  ابراهيم الحسون ، مجدي عبد العظيم
- المآخذ المنهجية والعلمية على كتاب التخريج للزنجاني: دراسة نقدية
  صالح سالم أحمد العمري ، عيسى ناصر السيد
- العنف في تربيه الأبناء: دراسة مقارنة من منظور القيم الإسلامية والقيم التربوية الحديثة والاتفاقيات الدولية
  مني فاروق محمد أحمد موسي
- منهج الإمام القرضاوي في تجديد فقه الحدود (الرجم، الردة، شرب الخمر، تارك الصلاة: دراسة تحليلية
  حسن يوسف داري
- دور الوقف في تحقيق التنمية الاقتصادية والعلمية في المجتمع
  محمود عبده البزيعي
- الحوار الإسلامي المسيحي وتطوّر علم اللاهوت: يوحنّا الدّمشقي نموذجا
  سحر ناصر اليامي
- المسائل العقدية المتعلقة ببعض أصناف أهل الكتاب سلما وحرب
  محمد نعيم خان بن أحمد شاه خان ، محمد السيد البساطي
- الحوار السياسي في منظور الإسلام: ضوابط التقويم وشروط الترشيد
  منيره جار الله المري
- المرأة في الشريعة الهندوسية من خلال قانون منو سمرتي
  علاء الدين محمد أسماعيل
- مفهوم ضبط النفس بين الثقافة الإسلامية والنظريات الغربية
  منى مجدي حريري
- منهج المفكر محمد عِمارة (1931–2020م) وأثره في معالجة الآخر في الإطار الإسلامي: دراسة تحليلية
  عامر علي النعيمي
- دعوى الاستغناء عن الدين أسبابه ودعائمه الفلسفية: دراسة نقدية
  محمد خير حسن محمد العمري
- تاريخ المشترك والمختلف الحضاري
  نوره محمد البريص المري
- موقف المخالفين من الصراط: دراسة نقدية
  حنان عطية الله المعبدي

تصدرها

PUBLISHED BY

كلية العلوم الإسلامية، جامعة المدينة العالمية

FACULTY OF ISLAMIC SCIENCES

AL-MADINAH INTERNATIONAL UNIVERSITY

International Islamic Sciences Journal
Al-Madinah International University, Malaysia
Vol. 8, Issue. 3, September 2024
eISSN: 2600-7096
Submission date: 18\7\2024
Accepted date: 15/8\2024
Published date: 27\9\2024
Copyright © 2024 Amer Ali AL-Naemi

THE APPROACH OF THE THINKER MUHAMMAD AMARA (1931 - 2020 AD) AND ITS IMPACT ON TREATING THE OTHER WITHIN THE ISLAMIC FRAMEWORK -AN ANALYTICAL STUDY-(1)

Amer Ali AL-Naemi
Master in Creed and Religions, Department of Creed and Da'wah, Qatar University
amer.alnaemi@outlook.com

.

ABSTRACT

The study addresses the issue of the other in the Islamic framework by analyzing the approach of the thinker Mohammed Imarah and its impact in dealing with the issues of the other in the Islamic framework. The study also aims to shed light on the approach of the late thinker Mohammed Imarah and employ it in terms of its impact in dealing with the other in the Islamic framework. The research discussed the methods that the late thinker addressed to find out the reasons and causes of discord in the Islamic framework, including the hadith of Al-firqah An-Nnaajiah , articles on religious and non-religious fanaticism, and the issue of Al takfir. For this purpose, the study relied on the historical and descriptive analytical approach by reviewing and describing the methodology of the thinker Mohammed Imarah and analyzing it. The study concluded that the other in the Islamic framework as in the verse which says: (They are not equal), and their classification does not take one format unless they are equal in their articles, and that Islam a religion characterized by moderation; without exaggeration or negligence, as either of them leads as a result to extremism, whether religious or non-religious.

Keywords*: Mohammed Imarah; The other in Islamic framework; Maqulat Al firqah An-naajiah; Religious extremism; The issue of Al takfir.*

1. This study is drawn from a master's thesis entitled: The Other in the Thought of Muhammad Amara 1931 AD - 2020 AD, an analytical study.

مجلة العلوم الإسلامية الدولية
جامعة المدينة العالمية، ماليزيا
المجلد.8، العدد 3، سبتمبر 2024
ردمد: 2600-7096
تاريخ التقديم: 2024\7\18:
تاريخ القبول: 2024/8/15:
تاريخ النشر:2024/9/27
حقوق النشر © 2024 عامر علي النعيمي

منهج المفكر محمد عِمارة (1931 – 2020م) وأثره في معالجة الآخر في الإطار الإسلامي – دراسة تحليلية–(2)

عامر علي النعيمي
ماجستير في العقيدة والأديان، قسم العقيدة والدعوة، جامعة قطر

الملخص

تعالج الدراسة قضية الآخر في الإطار الإسلامي من خلال تحليل منهج المفكر محمد عمارة وأثره في معالجة مسائل الآخر في الإطار الإسلامي، كما تهدف الدراسة لتسليط الضوء على منهج المفكر الراحل محمد عمارة وتوظيفه من حيث الأثر في معالجة الآخر في الإطار الإسلامي. وقد ناقشت الدراسة المناهج التي تطرق لها المفكر الراحل في سبيل الوقوف على أسباب ومسببات الشقاق في الإطار الإسلامي، ومنها مقولة الفرقة الناجية، ومقالات الغلو الديني واللّاديني، وقضية التكفير. وفي سبيل ذلك، اعتمدت الدراسة على المنهج التاريخي والوصفي التحليلي من خلال استعراض ووصف منهجية المفكر محمد عمارة وتحليلها، وخلصت الدراسة إلى أن الآخر في الإطار الإسلامي (ليسوا سواء)، كما أن تصنيفهم لا يأخذ نسق واحد إلا إذا كانوا سواء في مقالاتهم، وأن الإسلام دين امتاز بالوسطية؛ دونما إفراط أو تفريط إذ إن إحداهما يؤدي بالنتيجة إلى الغلو سواء الديني أو اللّاديني.

الكلمات المفتاحية: محمد عمارة؛ الآخر الإسلامي؛ الفرقة الناجية؛ الغلو الديني؛ قضية التكفير.

2. هذه الدراسة مُستله من رسالة ماجستير بعنوان: الآخر في فكر محمد عمارة (1931م – 2020م) دراسة تحليلية.

المقدّمة

بسم الله الرحمن الرحيم، والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على الذي بُعث رحمةً للعالمين محمد بن عبد الله ﷺ ومن تبعهُ بإحسان إلى يوم الدين، أما بعدُ،

بدأ ظهور الفِرق والتيارات والمدارس الإسلامية في القرن الهجري الأول، وتحديداً بعد حادثة استشهاد ثالث خليفة للأمة الإسلامية عثمان بن عفان –رضي الله عنه–، وقد اتسمت كلًا منها برؤية عقدية وفكرية للدين، وإن كان معظمها ناشئاً عن أسباب سياسية عصفت بالأمة الإسلامية في تلك الفترة، فتبلورت خلالها المقالات ونشأت الفِرق الإسلامية، ولما كانت تلك النشأة مرتبطة بعوامل عِدة قد وقف عليها المفكر محمد عِمارة أثناء دراسته للفِرق الإسلامية بالدراسة والتحليل.

ومن هذه الخلفية التاريخية لنشأة الآخر في الإطار الإسلامي التي أعاد دراستها وتحليلها المفكر الراحل (محمد عِمارة) في مؤلفاته واستنبط من خلالها المنهج الوسطي الذي استمده من المصادر التأسيسية، وذلك في محاولة للإخاء بين المسلمين وتجاوز الفجوات فيما بينهم، بل وعمل على دراسات تطبيقية لهذا المنهج في مؤلفاته لتقريب وجهات النظر بين التيارات الإسلامية من منطلقات وسطية جذورها في الكتاب والسنة. ومن منهجه في مسألة مُعالجة التفرق بين المسلمين تناوله لحديث الافتراق وتحريره بالتحليل، وضبطه لمقالات الغلو الديني واللّاديني من حيث أسبابها ومسبباتها، وتسليطه الضوء على خطر ظاهرة التكفير في الإطار الإسلامي وذلك كما سيتبين في هذه الدراسة.

تمهيد:

لما كانت الاستقامة أو الفضيلة بحسب علماء الاجتماع والسلوك وسطًا بين نقيضين؛ أي وسط بين إفراط أو تفريط، وبالوسط انضبطت المصطلحات مثل: الكرم الذي عدوه وسطًا بين مذمومان، بخل أو إسراف، والشجاعة وسط بين مذمومان، جبن أو تهور إلخ...، فجاء الدين الإسلامي يأمر بالوسطية دونما إفراط أو تفريط، وذلك كما جاء في الآية الكريمة: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ [البقرة: 143] .

من هذا المنهج القرآني المتسم بالوسطية، رسم المفكر الراحل محمد عمارة المنهجية التي بها يستقيم حال المسلمين، وعدَ أسباب ومسببات الافتراق عائدة إما لإفراط أو لتفريط في الدين.

أولًا: إشكالية الدراسة وأسئلتها:

تتعدد المذاهب والعقائد والأديان التي تحوي كلًا منها على رؤى باتجاه الجماعة وأخرى نحو الآخر. ولطالما ما اشتملت الأديان على آخر يشارك بالمعتقد نفسه أو آخر يجتمع معها بالإنسانية. ولما كانت قضية الآخر في الإسلام مثار جدل عبر التاريخ لتحديد العلاقة والأطر التي تحكم العلاقة معه وفقًا لأحكام الشريعة، والتي تمخض عنها إشكالات عدة سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي مع الآخر. ولما كان الإسلام كدين يعبر عن الآخر الداخلي بالأخ في الدين والآخر الخارجي بالأخ المشترك بالنفس الإنسانية الواحدة، نرصد منهج معالجة مسألة الآخر في الإطار الإسلامي من منظور واحدًا من أبرز مفكري الفكر الإسلامي المُعاصر لنستخلص المناهج التي أفرزها في هذا المضمار للتقريب والإخاء بين الطوائف الإسلامية.

تتمحور إشكالية الدراسة حول سؤال رئيس مفاده: ما منهج المفكر محمد عمارة في معالجة مسألة الآخر في الإطار الإسلامي؟

ويتفرع عن هذا السؤال الرئيس عدد من الأسئلة الفرعية ويمكن صياغتها على النحو الآتي:

-1ما منهجية المفكر محمد عمارة في تحرير مقولة الفرقة الناجية؟

-2ما منهج المفكر محمد عمارة في التعامل مع مقالات الغلو الديني واللّاديني؟

-3كيف عرف المفكر محمد عمارة التكفير ودرجاته في الإسلام؟ وما موقفه منه؟

ثانيًا: أهداف الدراسة:

-1رصد وتحليل منهج المفكر محمد عمارة في تحرير مقولة الفرقة الناجية.

-2استعراض وتحليل منهج المفكر محمد عمارة في التعامل مع مقالات الغلو الديني واللّاديني.

-3تعريف التكفير في فكر محمد عمارة وبيان موقفه من ظاهرة التكفير من حيث الأسباب والمسببات.

-4إبراز القواعد المنهجية التي اعتمدها المفكر محمد عمارة في معالجة مسألة الآخر في الإطار الإسلامي، وبيان كيفية الإفادة منها عمليًا.

ثالثًا: أهمية الدراسة:

تُعالج الدراسة قضية الآخر في الإطار الإسلامي من منظور واحدًا من أبرز مفكري الفكر الإسلامي المُعاصر، وتركز على منهجه في معالجة قضايا الآخر في الإطار الإسلامي. ولا شك أن العديد من الدول والكيانات السياسية اليوم تسعى لتصدر مؤشر السلام العالمي والذي يُقاس وفقًا للعديد من الأمور منها الحالة

الأمنية واستقرارها داخل المجتمعات، وخلوها من الصراعات الطائفية والدينية التي تنعكس بالنتيجة على الدولة سياسيًا واقتصاديًا واجتماعيًا، وغالبًا ما يكون حصول الدول على ترتيب متدني مُقلق، وينعكس على كافة الأصعدة لتلك الدولة ويكون ذلك عائد لسوء فهم النص الديني من قبل الأفراد في رؤيتهم للآخر، إذ الإقصاء أو الشعور بمواطنة منقوصة بسبب الانتماء المذهبي أو الطائفي أو الديني، غالبًا ما يؤدي لتفشي ظواهر كالعنف والإرهاب في المجتمعات، وهذه الظواهر اليوم منتشرة في عدة أقاليم عربية وإسلامية.

رابعًا: منهج الدراسة:

سعيًا نحو معالجة إشكالية الدراسة وما يتفرع عنها من أسئلة وتحقيقًا لأهدافها ونتائجها المرجوة اعتمدت الدراسة على المناهج العلمية الآتية:

أولًا: المنهج التاريخي: وذلك من خلال تتبع ورصد الأحداث التاريخية السالفة وحيثياتها ومدى تأثيرها على القضايا المنظورة المُعاصرة محل البحث والدراسة والتحليل وذلك توظيفًا لها فهمًا وبناءً وتحليلًا.

ثانيًا: المنهج الوصفي التحليلي: بالاستناد على جمع ووصف المسائل والظواهر والقضايا المنظورة المتعلقة بالآخر في فكر الراحل محمد عمارة وتحليلها تحليلًا علميًا لفهم جزيئياتها وتحرير محل النزاع فيها والخروج بثمرات منهجية لمعالجة المسألة.

خامسًا: الدراسات السابقة:

لم تظهر دراسات متخصصة ومستقلة تناولت منهج المفكر محمد عمارة وتحديدًا حول "الآخر في الإطار الإسلامي"، إنما يوجد عدد من الدراسات التي تناولت المنهج والآخر في فكره حول قضايا متعددة ومن أبرزها:

- دراسة بعنوان: "منهج محمد عمارة في دراسة المصطلحات"، لـــ (عادل الدسوقي) منشورة بمجلة: مجلة جوموشان (1445ه/2023م)، جامعة جوموشان اللاهوت. ناقشت الدراسة منهج المفكر محمد عمارة في تحرير المصطلحات مثل: مصطلح النقل والعقل والعلاقة التي تجمعهما، وتفسير لحاكمية الله وحاكمية البشر، وبرغم ذلك لم تتطرق لمنهج المفكر محمد عمارة في معالجة الآخر في الإطار الإسلامي.

- دراسة بعنوان: "صورة الآخر في الإسلام محمد عمارة أنموذجًا"، لـــ (حليمة الشيخ) منشورة بمجلة: مجلة دراسات إنسانية واجتماعية (1438ه/2017م). سلطت الدراسة الضوء على قضية الآخر في فكر محمد عمارة وتناولت الدراسة مبدأ الوسطية الإسلامية الذي ظهر في رؤيته للآخر، لم تسلط الدراسة الضوء على الآخر في الإطار الإسلامي، كما وخلت بالنتيجة من منهجه في معالجة الآخر في الإطار الإسلامي.

المبحث الأول: منهج تحرير مقولة الفرقة الناجية

إن مسألة حديث (الفرقة الناجية) الحديث المنقول عن النبي ﷺ والذي يرى (عمارة) أن غالبية المؤرخين الإسلاميين حول المذاهب والفِرق والملل والنحل والمقالات الإسلامية اتفقوا على كون جميع الفِرق الإسلامية لا تعدوا سوى (73 ثلاثة وسبعون فِرقة) [1] وذلك بناءً على الحديث المروي عن النبي ﷺ: "افترقت اليهود على إحدى وسبعين أو –اثنتين وسبعين– فرقة، وتفرقت النصارى على إحدى وسبعين أو –اثنتين وسبعين– فِرقة. وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فِرقة"... [2]

كما يدلل على ألفاظ الحديث فيرى أنه يتناول (الافتراق بين الأمة الواحدة) وذلك مما ورد في فحوى الحديث ونصه "ستفترق أمتي" بمعنى أن الافتراق سوف يكون بين الفرقاء في الإطار الإسلامي الواحد، وهذا يعني عدم الجزم بهلاك الفِرق جميعها والمقصود هنا الهلاك الذي يؤدي إلى الخروج من الملة أو الحُكم بالكفر على الفِرقة، وهذا كما يوضح (عمارة) ما يتطابق مع عدل الرحمن ورحمته بين أولئك الذين جزموا بصحة الحديث[3]

ومنهج (عمارة) في استقراء الحديث وتحقيقه يخلص إلى عدم التصديق به لعدد من الأسباب ومنها: (1). أنه حديث آحاد، وهو يرى أن مثل هذه الأحاديث غير المتواترة استرشادية في القضايا العملية، ولكنها غير مُسلم بها كليًا في المسائل المتعلقة بالعقائد. (2). كون الحديث يفتح الأبواب على قضية خلافية ومن الخطر بمكان إثارتها وذلك في كون الرسول ﷺ كان يعلم الغيب الذي يختص به الخالق؟ وإذا كان يعلمه هل كان علم الغيب من معجزات الرسول ﷺ؟ وفي ذلك نفي قاطع ودليله من آيات القرآن الكريم[4] (3). كون هذا الحديث يبين تعداد الفِرق اليهودية والنصرانية ولا يوجد دليل على هذا العدد في كتب التراث الإسلامي أو غير الإسلامي يؤكد هذا العدد. (4). أن هذا العدد المبين لتعداد الفِرق الإسلامية مناقض لتعداد الفِرق الإسلامية في التاريخ وذلك لكونها متذبذبة ما بين زيادة ونقصان زوال ونشأة، علاوة على كون معظم من

---

1. يُنظر: عمارة: محمد، **تيارات الفكر الإسلامي**، ص352.

2. أخرجه أبو داوود، والترمذي، وابن ماجة، وابن حنبل من حديث أبي هريرة. وأخرجه الحاكم وابن حيان في صحيحه بنحو هذا اللفظ، كما أخرجه في المستدرك، عن أبي هريرة، بهذا اللفظ.. وله رواية أخرى عن عوف بن مالك عن الرسول، بمثل هذا اللفظ.. وقال عنه البيهقي: حديث حسن صحيح. يُنظر: خطط المقريزي، ج3، ص282، القاهرة: طبعة دار التحرير. والبغدادي، الفرق بين الفِرق، ص4–5، بيروت: طبعة دار الآفاق الجديدة.

3. يُنظر: جاد: يحيى رضا، **المشروع الفِكري للدكتور محمد عمارة**، ص319.

4. يُنظر: تفسير الآية رقم (27) من سورة الجن.

أرخوا في تاريخ الفِرق والمقالات الإسلامية قد تجاوزوا هذا العدد لفِرقة واحدة فبعضها تجاوز التفرق فيها المئات وأخرى العشرات[1]

وبحسب (عمارة) فإن المؤرخين للفِرق والمقالات الإسلامية قد اعتمدوا على العدد في هذا الحديث للتأريخ للفِرق الإسلامية إلا أنه بسبب الافتقار لمنهج واضح ودقيق ولاعتمادهم على معيار العدد في هذا الحديث فإنهم عندما باشروا التأريخ للتعداد والتصنيف تصادموا مع الواقع فجاوزا هذا العدد. وُيعلل (عمارة) لذلك كون الحديث قد يكون صحيح في جوهره وفاسد في معيار التحديد العددي، وذلك لكونه لا يقصي مسألة توقع النبي ﷺ افتراق المسلمين ووقوعهم في المسائل الخلافية وذلك لكون بقاء الناس على حال من المُحال والأيام دول، وهذا ظاهر في واقع التاريخ الإنساني السابق واللاحق، ولذا فهو يرى أن هذا التوقع لا يخرج عن كونه توقع من الخبرة النظرية للتاريخ الانساني، وبذلك ينفي علم الغيب في هذا الشأن عن النبي ﷺ بتحديد التفرق للمسلمين بـــ (73) فِرقة على سبيل القطع والتيقن[2]

وفي الواقع، فإن رأي (عمارة) حول هذا الحديث قد يكون الأقرب والأصوب لروح المنهاج الوسطي الإسلامي، وذلك كون الافتراق والاختلاف بين المسلمين الوارد في نص الحديث قد يكون صحيحًا من حيث الجوهر بحكم التجربة الإنسانية السابقة واللاحقة الثابتة تاريخيًا، إذ دوام الحال من المُحال، والاختلاف والخلاف وارد، إلا أن تحديد تعداد الفِرق الإسلامية بـــ ثلاث وسبعين فِرقة وجعلهم جميعًا في (النار) عدا فِرقة واحدة في (الجنة) أمر متعارض مع صحيح نصوص القرآن الكريم ومقاصد الشريعة، ومما تبين في التاريخ الإسلامي أن بعض (السلفية) وبعض أعلامها كذلك قد ورد في مؤلفاتهم مصطلح (الفرقة الناجية) على أساس أنهم المعنيين بذلك، وكذلك بعض الفِرق الإسلامية الأخرى ممن تبنى هذا الرأي، إلا أن الفِرق الإسلامية ليسوا سواء، فالشيعة كما تبين ليسوا سواء، والمعتزلة كذلك، وأهل السنة والجماعة ليسوا في قالب واحد، بل هم مدارس وتيارات إسلامية متنوعة، بل وحتى (السلفية) تيارات فكرية متعددة كما تبين[3]

علاوة على كون مسألة تصنيف الفِرق أمر عليه مآخذ فمعظم الذين أرخوا للفِرق الإسلامية لم يفرقوا بين الاختلاف في الأصول أو الفروع، فبعضهم عد كُل اختلاف في مسائل الفروع يُدرج أصحاب هذه المقالة

---

1. يُنظر: عمارة، **تيارات الفكر الإسلامي**، ص352-355. وفيها شرح تفصيلي حول الأسباب التي استند عليها المفكر محمد عمارة وذلك للاستزادة. ويُنظر: الخراشي: سليمان بن صالح، **محمد عمارة في ميزان أهل السنة والجماعة –دراسة إسلامية سلفية لكتب ومقالات الدكتور محمد عمارة–**، ص600 وما بعدها.
2. يُنظر: عمارة، **تيارات الفكر الإسلامي**، ص356.
3. يُنظر: النعيمي: عامر علي، **الآخر في فكر محمد عمارة (1931م–2020م) دراسة تحليلية**، الفصل الأول، المطالب المتعلقة بالفِرق الإسلامية المذكورة.

كفرقة إسلامية قائمة بذاتها مع أنها تنضوي لذات الفرقة من حيث الاعتقاد بالأصول نفسها، فالضابط هنا غير دقيق في تحديد العدد ليصل إلى (73) فِرقة أو يدنوا عنها أو يتعداها[1]

والواقع أن القول بـــ (فرقة ناجية) لمجموعة بعينها واحتكار ذلك دون بقية الناس فيه اجحاف وتضييق وهو قول بذاته يقترب من الفكر اليهودي وذلك لكون اليهود هم أول من أدعى قضية الاختيار والنجاة وكونهم المختارون من الخالق دون العالمين، وأنهم أحباؤه وأبناءه دون الناس، وليس ذلك في المنهج الإسلامي ما يؤكده أو يتبناه لأن المعيار في الإسلام؛ الإيمان بالله تعالى وبرسالاته واتباع شريعته التي ارتضاها لخلقه، وتقوى الله عز وجل والعمل الصالح بغض النظر عن انتماء الفرد لِفرقة بعينها، فكما جاء في الآية الكريمة عن اليهود والنصارى قولهم: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ ۚ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم ۖ بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ ۚ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ۚ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۖ وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٨﴾﴾ [المائدة:18] فالآية دالة على عدم اختصاص ديانة بعينها أو فرقة ما برحمة الله عز وجل دون باقي الطوائف.

فقد تكون دلالة الحديث إلى التوقع بوقوع الاختلاف بين المسلمين، كما وقع الاختلاف بين أصحاب الأديان السابقة وهذا التوقع مبني كما دلل عليه (عمارة) من الخبرة البشرية السابقة.

وكما أسلف (عمارة) فإن التضييق لرحمة الله وعفوه في باب الصفح والنجاة والغفران لا يعبر عن جوهر ومنهاج الشريعة الإسلامية في النظر للمسائل، إذ دلت العديد من آيات القرآن الكريم على شمول رحمة الله تعالى وغفرانه لأصناف عديدة من الناس[2]

كما ويؤكد (عمارة) عند النظر لهذا الحديث فيرى أنه حديث (آحاد) بمعنى كونه (غير متواتر) ومن ثم يكون حُكمه (ظني الثبوت–ظني الدلالة)، وهذا لا يعني عدم التسليم به، بل وضعه تحت المجهر والإيمان به في الأمور التي لا تتعلق بالمعتقدات إذا كان من شأن ذلك التكفير بالجملة، فهذا الحديث حسب وصفه له رواياته المتعددة وفي بعضها ما يُخالف الآخر، وأهم من ذلك كله كون هذا الحديث الذي يتحدث عن الافتراق

---

1. يُنظر: جاد، **المشروع الفِكري للدكتور محمد عمارة**، ص321.

2. يُنظر: المرجع السابق، ص319. ومثاله: كما جاء في الآيات الكريمة: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقًّا ۚ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا ﴿١٢٢﴾ لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِىِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ۗ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ وَلَا يَجِدْ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٢٣﴾ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿١٢٤﴾ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۗ وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا ﴿١٢٥﴾ وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ مُّحِيطًا ﴾ [النساء:122-126]. ويُراجع آراء وتفسير المفسرين حول الآيات القرآنية.

والفرقة الناجية لم يصدر عن الإمامين (البخاري) و (مسلم) إضافة إلى أنه حديث ضعفه عدد من العلماء السابقين والمُعاصرين[1]

وبناء على ما تقدم، فإن توجه (عمارة) يقضي بعدم الركون لهذا الحديث لافتقاره للعديد من الأمور سواء على صعيد الرواية أو الدراية، ولأنه يدعو للاختلاف والفرقة بين عامة المسلمين فيتمسك فيه كُل مغالى ويدعي أن (الفرقة الناجية) ما يتبعه دون باقي المسلمين، وبالتالي، يقود ذلك لأمر خطير نهى عنه الإسلام كالتكفير، والإقصاء، والاستطالة في العقيدة على باقي المسلمين، وفي أحيان أخرى قد يؤدي إلى ظهور جماعات تكفيرية كـــ (الخوارج) في تاريخ المسلمين يدعون (النجاة) ويصبح شعارهم محاربة جمهور المسلمين بالسلاح والعنف والترهيب الذي يؤدي بدوره إلى الفوضى ووقوع الفتنة وهذا ما لا يتوافق مع شريعة الإسلام وسماحتها[2]

والغرور والاستعلاء واحتكار الحقيقة أمر مرفوض في الإسلام لأنه دين الحُجة بالحُجة كما جاء في الآية الكريمة: ﴿ ۞ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ قُلِ ٱللَّهُ ۖ وَإِنَّآ أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٢٤﴾ ﴾ [سبأ:24]. ودين البُرهان كما جاء في الآية الكريمة: ﴿ وَقَالُوا۟ لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ ۗ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ ۗ قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١١١﴾ ﴾ [البقرة:111] فهذا الادعاء باحتكار جماعة بدخول الجنة شأن إلهي وأمر لا يدخل في اختصاصات البشر .

وبالعودة إلى قصص القرآن الكريم حول تجربة الأديان السابقة والتي وقعت في الاختلاف ففي الآية الكريمة إخبار عن اليهود والنصارى: ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ لَيْسَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ عَلَىٰ شَىْءٍ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ لَيْسَتِ ٱلْيَهُودُ عَلَىٰ شَىْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۗ كَذَٰلِكَ قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ ۚ فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فِيمَا كَانُوا۟ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿١١٣﴾ ﴾ [البقرة:113] وفيها عبرة لمتبعين الرسالة الخاتمة فهذه القصص لم ترد على سبيل السرد إنما الاعتبار فيخبرنا المولى عز وجل عن وقوع اليهود والنصارى في نفس ما وقع فيه المسلمون اليوم من تفرق ونفي أن يكون الآخر على شيء، فصارت كُل فِرقة تدعي أنها الفِرقة الناجية، وتبين لنا الآية أن الذين سيقعون في هذا هم الذين (لا يعلمون) ثم تختم بحكم الله على الجميع فيما اختلفوا فيه أي أن القول بفِرقة ناجية ليس من اختصاص البشر في شيء .

1. يُنظر: المرجع نفسه، ص321.
2. يُنظر: المرجع نفسه، ص322.

ونحن نميل إلى ما توصل إليه (عمارة) في هذا الصدد حسب المعطيات الظاهرة، وذلك لكون السُنة النبوية لا يمكن أن تتعارض مع آيات القرآن الكريم التي تناولت مسائل النجاة من النار، فإذا وقع التعارض، فيُرجح القرآن الكريم بوصف السنة النبوية شارحه له، فهي مكملة لا متعارضة معه، ومنها الصحيح والحسن والضعيف...، علاوة على كون الحديث كما بين (عمارة) لم يرد عن (البخاري) أو (مسلم)، عوضًا عن الروايات الكثيرة حوله والتي لا تقف عند حد نص واحد متواتر النقل، كما أن فقرة (كُلها في النار إلا واحدة) محل إضافة ونظر عند بعض العلماء[1]

ونظرة (عمارة) للتراث ليست واحدة ومن هذا التراث الذي يحمل قدسية السنة النبوية وهو لا يضعها في رتبة واحدة بل مراتب، إذ هو يرى أن السنة النبوية منها المتواتر -قطعي الثبوت- ومنها -أحاديث آحاد- بمعنى -ظنية الثبوت-، كما أنها تشتمل على قطعي الدلالة وظني الدلالة، ومنها ما يفيد العلم ولا يفيد اليقين، كما فيها ما يبين الرسالة الخاتمة، وما يفصل القرآن الكريم، ويوضح أحكامه، ومنها ما يتعلق بالمتغيرات والمصالح الدنيوية التي تتوقف على ما يتعلق بها من فروع في حقول السياسية والحرب وغير ذلك، فيحصل أن تكون في باب المتغير تبعًا لتبدل الواقع المعاش[2]

وجوهر الحديث الذي يتحدث عن وقوع الافتراق لا خلاف فيه، أما حصر الاختلاف في عدد معين واصطفاء واحدة بالجنة أمر لا يتوافق مع منهج القرآن الكريم في التمييز بين الفُرقاء من مسلمين ومن غيرهم، فكون حصول الفرقة واختصاص واحدة بما كان عليه النبي ﷺ والسلف الصالح لا مُعقب عليه، ولكن التحديد العددي والحُكم على الأغلبية العظمى بالنار هذا ما يتناقض مع مبادئ الإسلام والحكمة من بعثة النبي ﷺ مُبشرًا ونذيرًا ورحمة للعالمين لا مُختصًا بالحكم على البشر بالجنة والنار إلا بما أُخبر عن المولى عز وجل فكما عبرت الآية الكريمة: ﴿قُل لَّآ أَمۡلِكُ لِنَفۡسِي نَفۡعٗا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۚ وَلَوۡ كُنتُ أَعۡلَمُ ٱلۡغَيۡبَ لَٱسۡتَكۡثَرۡتُ مِنَ ٱلۡخَيۡرِ وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُۚ إِنۡ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٞ وَبَشِيرٞ لِّقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ ١٨٨﴾ [الأعراف:188]. وفيها نفي علم الغيب عنه ﷺ وبيان أنه نذير وبشير بالرسالة المتممة لما سبق من رسالات وخاتم برسالته للعالمين.

ولـ (عمارة) إسقاط تاريخي من الحضارات السابقة والتجربة البشرية الماضية على المغالين بمقالة (الفرقة الناجية)، فيرى أن احتكاك الشعوب بعضها ببعض تمخض عنه بروز التعصب لمقالة (الفرقة الناجية)،

1. يُنظر: عمارة: محمد، **مقالات الغُلُوّ الديني واللّاديني**، ص54-59. حول الروايات المتعددة والمتضاربة لنص الحديث.

2. يُنظر: العثماني، وشباله، "مفهوم التراث والحداثة في فكر الدكتور محمد عمارة"، **مجلة الباحث الجامعي**، إصدار1، ع44، ص82-83.

فكما أن الغرب الإغريقي والذي استعمر المشرق كان يؤمن بنظرية مفادها أن الأقلية من اليونان هم وحدهم أصحاب السيادة والحق وباقي الناس ينضوون في إطار الهمج والرجعيين، بمعنى أن القلة هذه هم الفرقة الناجية بمنطق الإغريق. وأن الغرب الروماني كذلك سار على نفس النهج، وفي الوقت المُعاصر فإن الحضارة الغربية المُعاصرة غرفت من نفس المنهج في رؤيتها للآخرين، وهذا ما ساهم بدوره في إفراز (العولمة الأمريكية) لأمركة العالم، والتي أخذت صورة (الفِرقة الناجية) التي تريد فرض نموذجها على العالم، فإن هذه النزعة قد امتدت للعالم الإسلامي لتأخذ صورة المغالين والمتعصبين لمقولة (الفِرقة الناجية) ما أدى لبروز تيارات فكرية إسلامية تستمسك بهذه المقولة التي تؤدي إلى التعصب ورفض الآخر بوصفه غير (ناجي[1]

ومن ذلك يُستنتج أن التقريب بين الفِرق الإسلامية ومذاهبها يقتضي عدم التوقف عند إقصاء الآخر الداخلي عن طريق اللجوء لوسائل الترهيب والتكفير والازدراء والنفي، بيد أن ظاهرة التكفير بين الفِرق الإسلامية إشكالية مُعاصرة وممتدة ومن تجلياتها الوقوف عند مقالة (الفرقة الناجية) والتي يترتب عليها تكفير المُخالف والحكم عليه بالنار ابتداءً.

وفي المبحث الثاني، تتطرق الدراسة إلى مسألة وثيقة الصلة بالمبحث الأول، ألا وهي الغلو الديني واللّاديني وأثرهما على واقع المسلمين المُعاصر، ومنهج (عمارة) في معالجتها .

1. يُنظر: جاد، **المشروع الفِكري للدكتور محمد عمارة**، ص323.

المبحث الثاني: منهج المفكر محمد عمارة في التعامل مع مقالات الغلو

إن الغلو يتمثل في الزيادة عن الحاجة أو زيادة الشيء عن المطلوب، سواء على مستوى (الغلو الديني) أو (اللّاديني) بمجاوزة الحد المشروع وقد يحمل هذا الغلو بوصفه زيادة أو نقصانًا عن المنهج الوسطي في النظر للأمور، فالمعهود في الشريعة الإسلامية أنها شريعة تتسم بالوسطية والاعتدال الذين يتمثلان بقاعدة مفادها "لا إفراط ولا تفريط"، وأي إفراط هو زيادة وأي تفريط هو نقصان وهذا ما يخرُج عن المعيار الوسطي في الإسلام[1]

وإن أول غلو ديني ظهر في الوسط الإسلامي كان على يد (الخوارج) فهؤلاء هم أول من مارس الغلو والتطرف تطبيقيًا في التاريخ الإسلامي من خلال شعارهم بـــ (حاكمية الله عز وجل)؛ أي لا حكم إلا لله، ونفي (حاكمية البشر) والتي تتمثل في الاستخلاف وتطبيق الشريعة الإلهية وهم بذلك كفروا من قبل (التحكيم) وذلك لأنهم حكموا في شريعة الله البشر ولا حكم إلا لله! فبدأت مسيرة الغلو منذ تلك اللحظة خروجًا على الوسطية الإسلامية الشورية في هذا الشأن السياسي[2]

ومنهج (عمارة) في التعامل مع المقالات التي يتسم أصحابها بالغلو، يتمثل في الانطلاق معهم من النهج الذي ارتضوه واستنبطوا منه مقالاتهم المغالية باستخدام الأدوات العقلية في النظر إلى تلك المقالات على المستوى الفقهي والفكري والإعلامي دون تحيز بل بالموضوعية العلمية؛ لأن ظاهرة الغلو ذاتها لا يخلوا منها مجتمع فهي متدحرجة ومتذبذبة عبر تاريخ المجتمعات، إضافة إلى أن معظم مقالات الغلو تعود بجذورها إلى المتمسكين بظواهر النصوص بفهم قاصر عن مقاصد تلك النصوص، ولذا يؤمن (عمارة) بضرورة البدء مع هؤلاء من النصوص ذاتها مع العمل الإدراكي بمقاصدها في الحوار معهم[3]

ويرى (عمارة) أن غالبية الخلافات التي وقعت بين المسلمين إنما تنبع من ظاهرة (الغلو) فإما بسبب "الإفراط" أو "التفريط"، فيوضح أن تأليه العقل وجعله مصدرًا وحيدًا للمعرفة مع الإنكار للنص والوحي في كونهما مصادر للعلم والمعرفة ينتج عنه غلو إفراط، وبالمقابل من يُنكر دور العقل كمصدر للمعرفة ويركن لظواهر النقل والنص حصرًا يُفرط كذلك في الغلو وذلك لكون العقل ميزة ونعمة من الخالق للبشر قد أمر باستخدامها لفهم التشريع وتطبيقه بشكل صحيح[4]

---

1. يُنظر: عمارة، **مقالات الغلو الديني واللّاديني**، ص7.
2. يُنظر: عمارة، **مقالات الغلو الديني واللّاديني**، ص13.
3. يُنظر: المصدر السابق، ص30.
4. يُنظر: المصدر نفسه، ص7.

ومن مظاهر الغلو التي استطرد حولها (عمارة) الغلو الذي يزهد صاحبه في الدُنيا التي هي طريق الآخرة ويركن للرهبنة فيُزهق جسده ساعيًا لخلاصه وهذا هو الإفراط المنهي عنه، وأما غلو التفريط فهو الذي يركن للحياة الدنيا ويُفرط في التزاماته وواجباته الدينية فيهبط للمنزلة الحيوانية متبعًا غرائزه[1]

وكما يورد (عمارة) فالغلو في الدين سواء بالإفراط أو التفريط يعود إلى مراحل قديمة في التاريخ الإنساني والسلوك البشري المُقيد بالمعتقدات والعادات والتقاليد، ويستشهد بما جاء بالآية الكريمة: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ وَرُوحٞ مِّنۡهُۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۖ وَلَا تَقُولُواْ ثَلَٰثَةٌۚ ٱنتَهُواْ خَيۡرٗا لَّكُمۡۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ سُبۡحَٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٞۘ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلٗا ١٧١﴾ [النساء:171]. وذلك ليبين أن غلو النصارى في تقديس عيسى –عليه السلام– جعلهم يجحدون بالاعتقاد الوحداني للخالق، فأشركوا بذلك الغلو المفرط في ربوبية المولى عز وجل[2]

بينما مظاهر الغلو الديني في التاريخ الإسلامي تظهر بين أولئك الذين غالوا في تكاليف دينهم عن الحد الزائد، وتجاهلوا غرائزهم الإنسانية كالزواج والإنجاب وغيرها مما شُرع لهم، ومن الغلو الديني ذلك التصوف بعلوم الباطن التي ليست من الشريعة، والغرق في الروحانيات على حساب المادة، ونسيان نصيب الدُنيا التي هي طريق الآخرة، ومن الغلو الديني في الإسلام اختزال الشريعة في السيف والترهيب، والسياسية، وشؤون الحكم وهذا ما وقع فيه (الخوارج) لخروجهم عن عموم المسلمين في غلوهم في هذه المسائل. كما طال الغلو جماعات قدست صحابة الرسول لحد (العصمة) وهذا الإفراط، أما التفريط في الغلو هو الذي جعل جماعة بالمقابل تذم صحابة رسول الله إلى حد التكفير[3]

وبالتطرق إلى منهج (عمارة) في قضايا الغلو الديني سواء إفراطًا أم تفريطًا، فيبين أن شريعة الإسلام شريعة وسط أي عدل وقسط، فلا شُح ولا إسراف، ولذا تسمى الوسطية الجامعة لأنها تجمع بين النقل والعقل وتوازن فيما بينهما، فيُقرأ النقل بالعقل ويُدرك، ويُحكم العقل بالنقل[4] كما أن هذه الوسطية معتدلة في الموازنة بين نصيب الدُنيا والآخرة، ولذا فهذه الوسطية تشريع شامل للحياة، فإهدار جانبها السياسي على سبيل المثال

---

1. يُنظر: المصدر نفسه، ص8. ويُنظر: نص حديث: "إنّ لربِّكَ عليك حقًّا، وإنّ لِنفسكَ عليك حقًّا". ويُنظر: نص حديث: "اكلَفوا منَ العمَلِ ما تطيقونَ".
2. يُنظر: المصدر نفسه، ص10.
3. يُنظر: المصدر نفسه، ص11-12.
4. يُنظر: المصدر نفسه، ص7.

يُعد تفريطًا في رعاية حقوق البشر وتطبيق قاعدة الأمر بالعروف والنهي عن المُنكر، وإفراط ذلك هو جعل الإسلام مرتكز على السياسة والسيف فقط[1]

ومكانة العقل في الإسلام سبب حمل الإنسان للأمانة بدايةً، علاوة على أن العقل مناط التكليف في الإسلام، فالمجنون والصبي غير المُميز لا تكليف عليهم، وفي الحديث النبوي "رُفِع القلمُ عنْ ثلاثةٍ عنِ الصغيرِ حتى يبلُغَ وعَنِ النائمِ حتى يستيقظَ..." [2] فالصبي والنائم والمجنون مرفوع عنهم القلم فلا تُسجل عليهم أفعالهم ولا يؤاخذون عليها؛ لأنها غير معقولة لانتفاء عنصر العقل القادر على التمييز والإدراك سواء بشكل مؤقت أو دائم كما في حالة المجنون، إضافة إلى كون العقل معيارا للوسط فلا إفراط ولا تفريط ومن ثم لا غلو في الدين أو الدُنيا، ولذا نجد الفِرق والتيارات التي أسقطت مقام العقل في الإسلام غالت في الإفراط والتي ركنت إلى العقل حصرًا فرطت في الدين .

ولذا يؤكد (عمارة) على أن اختزال الإسلام وحصره في إطار واحد خطأ، لأن شريعة الإسلام ترتكز على (العدل) المتمثل في الوسطية الإسلامية كما جاء في الآية الكريمة: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةٗ وَسَطٗا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيۡكُمۡ شَهِيدٗاۗ ﴾ [البقرة:143]. فالمعرفة تستند على ركنين وهما الوحي المقروء والكون المنظور، والاعتدال والموازنة كذلك بين قراءة النقل بالعقل وضبط العقل بالنقل، ولذا فرؤية الإسلام للإنسان بوصفه "سيد في الكون" وليس "سيدا لهذا الكون" فالأول دلالته في الاستخلاف والثاني في التقديس، ولذا فهذه الرؤية وسطية لا تجعل من الإنسان حقيرا في الكون ولا مالكا لهذا الكون فتخلوا الرؤية الإسلامية من الغلو أو الافراط أو التفريط في رؤيتها حتى للإنسان[3] وآيات القرآن الكريم مليئة بالنصوص الدالة على التدبر والتبصر والسير والتأمل في الكون المنظور وفي استخدام ملكة العقل تدبرًا وتفقهًا وتعقلًا لفهم النص المقروء ومقاصده.

وبالعودة إلى مقالات الفِرق والتيارات الإسلامية التي تطرق لها (عمارة) فسيتضح أن الغلو هو الذي أدى للخلاف ثم الافتراق، فنجد أن الشيعة أخرجوا مسألة (الإمامة) من الفروع وعدوها أصلًا من أصول الدين، وهذا ما أدى لافتراقهم عن الجماعة وتفرقهم إلى فِرق بغلو أكبر في نفس المسألة بعد ذلك. كما أن غلو المعتزلة في تحكيم (العقل) تسبب في افتراقهم عن الجمهور ثم تفرقهم كذلك. وهذا ما وقع فيه النصوصيين أيضًا

---

1. يُنظر: المصدر نفسه، ص9.
2. أخرجه أبو داوود، والترمذي والبخاري.
3. يُنظر: جاد، **المشروع الفِكري للدكتور محمد عمارة**، ص275. ويُنظر: عمارة: محمد، **عالمنا –حضارة أم حضارات–**، ص28. ويُنظر: عمارة: محمد، **النموذج الثقافي**، ص19.

عندما احتكموا إلى ظواهر النصوص وأغفلوا دور العقل في الإسلام وكانت حركتهم رد فعل على مدرسة أهل العدل والتوحيد مما قادهم لغلو تمثل في التطرف الفكري وسيتبين بعد ذلك ما نتج عن تلك المقالات المغالية من ظواهر (تكفير) بين الفِرق الإسلامية.

أما الغلو اللّاديني وفقًا لمنهج (عمارة) هو ذلك الغلو في التأويل والذي يؤدي للتأويل العبثي، فهو يرى أن التأويل من حيث الأصل جائز، ويستشهد بالتعريف الذي وضعه (ابن رشد) عن (التأويل) فهو: "إخراج دلالة اللفظ من الدلالة الحقيقة إلى الدلالة المجازية، من غير أن يخل ذلك بعادة لسان العرب في التجوز، من تسمية الشيء بشبيهه، أو بسببه، أو لاحقه، أو مقارنه، أو غير ذلك من الأشياء التي عُددت في تعريف أصناف الكلام المجازي"[1]

كما يوضح أن التأويل لا يكون إلا في بعض النصوص وليس جميعها، فالنصوص الثابتة بالإجماع اليقيني لا يصح فيها التأويل. ويؤكد على أن علم (التأويل) لا يتمكن منه كل عالم، بل هو للراسخين في العلم[2]

ويستنتج (عمارة) مما أورده (ابن رشد) في كون الإفراط في التأويل لنصوص الشريعة بالجملة ودون ضوابط في العصور التالية للعصر الإسلامي الأول هو ما قاد إلى المقالات المنحرفة التي تسببت بتفشي الفرقة وشيوع التكفير[3]

كما ويبين (عمارة) أن (الباطنية) الذي غالوا في مسألة (التأويل) حتى صار عِندهم لكل نص ظاهر تأويل باطن، واختلطت لديهم المعايير حتى باتت رموزًا وإمارات لفهم النص الديني لا تحكمها اللغة ولا الأساس الديني، وهذا التأويل المفرط هو الذي أدى لهذه العبثية ومن ثم الافتراق بين من نحو هذا النحو وجمهور المسلمين[4]

وبحسب (عمارة) فإن المنهج الناجع مع هؤلاء ليس المسارعة بـــ (التكفير)، إنما مراجعة أفكارهم ومن ثم دحضها بالحُجة والبرهان وبيان أن المنهج الإسلامي وسط فهو يوازن بين النص الديني المُطلق الظاهر، والنص الديني الذي يحتاج لتأويل لفهم معناه وبضوابط التأويل دون غلو أو إفراط أو تفريط[5]

---

1. عمارة، **مقالات الغلو الديني واللّاديني**، ص74.
2. يُنظر: المصدر السابق، ص74.
3. يُنظر: المصدر نفسه، ص76.
4. يُنظر: المصدر نفسه، ص77.
5. يُنظر: المصدر نفسه، ص86.

ويضرب (عمارة) مثالين حول مقالات الغلو التي ظهرت في عصرنا هذا ومنها: أولًا: غلوا الإفراط وهو في الذين تصوروا أن حاكمية الإله تُلغي سلطة البشر، فظهروا بحكم على الذين مارسوا السلطة المخولة لهم من الله كمستخلفين بـــ (الجاهلية) فصاروا بالنتيجة كفارا وخرجوا من الإسلام لأنهم شاركوا الإله في الحكم. ثانيًا: غلو التفريط وهو الذي ظهر في الفريق الذي نظر إلى أن حاكمية البشر تُلغي حاكمية الإله وعليه صاروا ينادون بإلغاء الشريعة، ونهاية لسيطرة العقائد والشرائع والقيم والأخلاق المستمدة من الدين على البشر. وبين هؤلاء الفريقين نجد الوسطية الجامعة الإسلامية التي تثبت حاكمية الله عز وجل مع المنح التي وهبها للإنسان بوصفه مستخلف على ظهر المعمورة ومُكلف بتطبيق شريعته التي ارتضاها له[1]

كما ويؤكد (عمارة) على أن السياسة التي اختلفت حولها الأمة، إنما هي من الفروع والفقهيات وليست من أمهات العقائد في الإسلام، فالاختلاف حول السياسة يندرج ضمن الصواب والخطأ، النفع والضرر، وليس الكُفر والإيمان، فالغلو في السياسة وحملها محمل العقائد هو المؤدي إلى قضية الكُفر والإيمان وليس الاجتهاد المبني على الصواب والخطأ والنفع والضرر[2]

ومما يتضح فإن منهج (عمارة) يرتكز في الانطلاق من قاعدة: "لا إفراط ولا تفريط" حيث إن أيًا منهما هو الذي يقود بالتالي للغلو سواء الديني أو اللّاديني وتنعكس آثار ذلك على ظهور المقالات المنحرفة والعبثية والتي لا علاقة لها بالمنهج الإسلامي الوسطي في النظر للأمور وبالنتيجة يطفو التفرق فيما بين أصحاب تلك المقالات وجمهور المسلمين حتى يبدأ التفرق ينال من المسلمين فيصيروا فِرقًا عدة لا في الفروع بل الأصول فيصبح كلًا منهما مفارقًا للآخر ثم لا يلبث حتى يُكفر بعضهما البعض كما سيستعرض في المبحث الثالث حول شيوع "ظاهرة التكفير" ومنهج (عمارة) بشأن مُعالجتها.

---

1. يُنظر: عمارة: محمد، **إزالة الشبهات عن معاني المصطلحات**، ص72.

2. يُنظر: عمارة: محمد، **في النظام السياسي الإسلامي**، ص47. ويُنظر: عمارة: محمد، **نهضتنا الحديثة بين العلمانية والإسلام**، ص58.

المبحث الثالث: موقف المفكر محمد عمارة من التكفير

إن المسلمين بحسب (عمارة) تجمعهم خمسة عناصر في إطار جمعي وهذه العناصر تبرز في الآتي: 1- وحدة العقيدة. 2- وحدة الشريعة. 3- وحدة الحضارة. 4- وحدة الأمة. 5- وحدة دار الإسلام. فهذه العناصر والمعالم التي يجتمع حولها المُسلمون، وعلى الرغم من كونها جامعة إلا أنها تتميز بالتعددية في الأطر الخمسة، والتعددية في هذا السياق تعددية في الفروع وتُعد من مظاهرها التمايز فيما بينهم بالاختلاف وليس الخلاف. إلا أن (نزعة التكفير) التي باتت ظاهرة بين الفِرق والتيارات والمذاهب الإسلامية جعلت من هذه القسمة نقمة على المسلمين وصار التمايز والاختلاف يُحمل على محمل إقصائي فأضحى المسلمون بأسهم شديد فيما بينهم ورحماء على أعدائهم الذين يناصرون جانب منهم على الآخر لا رغبة في نصرته إنما انطلاقًا من قاعدة (فرق تسُد) ومن النظرية السياسية القائلة "اضرب الراعي يتفرق القطيع"[1] وهذا بالفعل ما أدى إلى غياب المرجعية الإسلامية للمسلمين وإلغاء لمنصب الخلافة فأصبحوا متفرقين ما يفرقهم أكثر مما يجمعهم وهذا بالنتيجة أعطى امتيازا للآخر عليهم بالسيادة.

فما التعريف الضابط للتكفير عِندَ (عمارة)؟ وما المنهج الذي إرتاه لمعالجة هذه القضية والظاهرة المُعاصرة فيما بين المُسلمين بعضهم البعض؟

يرى (عمارة) أن الكفر مطلقه "التكذيب والجحود والإنكار"، كما أنه أنواع ودرجات، فأدناه كفر النعمة بعدم شكرها، وكفر النفاق بإظهار خلاف ما يبطن، وأعلاه هو الكفر بوحدانية الخالق أو إنكار الشريعة التي أوحى به لرسله وجحود نبوءاتهم. كما يبين (عمارة) أن لا مساواة بين الكافر الجاحد بالحق بعد معرفته، وبين كفر المقلد الذي يتكاسل عن البحث عن الحق[2]

وبذلك يصبح الكُفر مثل الإيمان اعتقادًا قلبيًا، لا يمكن الاطلاع عليه إلا بإفصاح صاحبه عنه باللفظ الصريح أو القول أو الفعل. وبذلك لا يوجد ادعاء بالكفر على الناس إلا إذا هم أفصحوا عن ذلك صراحة. فليس الكفر بأداة أو بحق أو سلطان لجماعة لإسقاطه على ضمائر الآخرين دون أن يظهر منهم ما يفصح عن ذلك الكفر الذي ينقض إيمان صاحبه[3]

---

1. يُنظر: عمارة: محمد، **فتنة التكفير بين الشيعة.. والوهابية.. والصوفية**، ص12-13. بتصرف يسير.
2. يُنظر: جاد، **المشروع الفِكري للدكتور محمد عمارة**، ص310.
3. يُنظر: المرجع السابق، ص313.

كما أن العلاقة بين الإيمان والكُفر ليست دائمًا علاقة تضاد أو تناقض، حيث إن الإيمان والكُفر قد يوجدا في الفرد ذاته، فالمؤمن بشريعة الإسلام كافر بالنتيجة بالشريعة المُخالفة لها، وهنا يجتمع الإيمان والكُفر، (فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله مستمسك بالعروة الوثقى) كما جاء في نص القرآن الكريم، وهنا الكُفر محمود لأنه جحود بالباطل، والإيمان مذموم في هذا الحالة لأنه إقرار بالباطل والطاغوت؟ ولذا فمسألة التكفير لا يجب أن تُحمل على إطلاقها لمجرد الاختلاف بين المذاهب والتيارات الفكرية الإسلامية فيُكفر إحداهما الآخر لاختلاف في قضايا من الفروع لا علاقة لها بالأصول الاعتقادية في الإسلام[1]

والكفر في رؤية وتصور (عمارة) إنما يتم توجيهه إلى (المقالة والرأي) وليس إلى صاحب هذه المقالة والرأي، وذلك لأن صاحب المقالة قد يكون عنده "تأويل" اعتمد عليه، وإن كان هذا التأويل فاسدًا، إذا كان ذلك قد يبرئه من الكُفر لانتفاء القصد بالكفر صراحة. ويستند على هذا التصور (عمارة) من نص الآية الكريمة: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿٩٤﴾ ﴾ [النساء:94]. [2]

ويرى (عمارة) أن ظاهرة (التكفير) باتت سلاحًا يستخدمه كُل تيار ضد الآخر بهدف القضاء عليه معنويًا، ويتسم أولئك الذين يُكفرون الآخر بلا هوادة بتفسيرهم الجامد والحرفي لنصوص الشريعة وفتاوي التراث علاوة على فهمهم القاصر والمغلوط لبعضها كـــ حديث (الفرقة الناجية)، وأن هذه التيارات التي تتسم بالغلو إنما تعتمد على نصوص الشريعة بالاجتزاء والاختزال فتلتبس عليهم ويهمون بالتكفير بالجملة. وبالنتيجة يُصبح أولئك الذين يستخدمون سلاح التكفير عرضة للتكفير من قبل خصومهم، ويُعلل (عمارة) لـــ تفشي التكفير في الوقت المُعاصر إلى تعرض بعض الجماعات إلى النفي والقهر والتعذيب والعقوبات السالبة للحرية من قبل الحكومات مما يولد لديهم شعورًا بالرفض والاضطهاد لتلك الحكومات والمجتمعات وبالتالي تكفيرهم[3]

ولذا أسس فقهاء الشريعة والقانون لمبدأ هام ينص على: "تناسب العقوبة مع الجريمة" دون إفراط في العقوبة أو تفريط فيها، إذ يكمن الهدف وراء العقوبة على تحقيق غايات سامية تتمثل بـــ: 1- الردع. 2- فرض العدالة. 3- الإصلاح والتأهيل. وليس الانتقام من الجاني، ولذا تنص معظم التشريعات على حدًا أقصى وأدنى للعقوبة يخضع للسلطة التقديرية لقاضي الموضوع. مع عدم جواز تعدد العقوبات على الفعل ذاته. والغلو

1. يُنظر: المرجع نفسه، ص311.
2. يُنظر: المرجع نفسه، ص313.
3. يُنظر: المرجع نفسه، ص317-319.

أو الزيادة في العقوبة كما تناول (عمارة) أعلاه لأسباب أخرى لا تتعلق بالصالح العام إنما تنتج ردة فعل مساوية بغلو عند الجاني.

ومما ورد حول مسألة التكفير عن الإمام محمد عبده قوله: "لقد اشتهر بين المسلمين وعُرِف من قواعد دينهم أنّه إذا صدر قول من قائل يحتمل الكفر من مئة وجه، ويحتمل الإيمان من وجه واحد، حُمل على الإيمان ولا يجوز حمله على الكفر"[1]

ونجد (عمارة) يعول على دور علماء الإسلام من كافة الفِرق والمذاهب والتيارات في القضاء على ظاهرة (التكفير) من خلال اجتماعهم على إصدار فتوى جماعية تُحرم وتجرم التكفير على أساس الانتماء الطائفي أو المذهبي لكل من يشهد أن –لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله–، مع العمل الدؤوب والجاد على تنقيح مؤلفات التراث من كافة المذاهب مما يشوبها من أحكام تكفيرية إقصائية ضد الآخر في الإطار الإسلامي، وذلك لكون هذه المؤلفات لا تحمل "قداسة" بل هي اجتهاد بشري يصيب ويُخطئ. مع الإيمان بقدرة الحوار على تجاوز صفحات الماضي من صراعات تاريخية بين المذاهب، وذلك لكون المنهج الإسلامي الوسطي لا يُعمم ولا يطلق الأحكام على الآخر انطلاقًا من منهج ﴿لَيْسُوا سَوَآءً﴾ [آل عمران: 113] [2] وذلك كما بينا عاليةً من كون كُل تيار إسلامي ليس واحدًا في ذاته أي فيه الوسط وفيه المُفرط والمفرط.

ولا شك أن (التكفير) يؤدي للإقصاء الفكري والاجتماعي وهذا مؤداه إلى إماتة (الإبداع) و (الاجتهاد) و (التجديد) والذين يعتبرون كما يوضح (عمارة) سفينة النجاة للأمة المسلمة في صياغة مشروعها الحضاري ونهضتها على كافة الأصعدة، ومثل هذه الظاهرة الخطيرة التي تعصف بالعالم الإسلامي من ضيق في الأفق والفكر بـــ المسارعة لـــ تكفير المخالف تعد أكبر عقبة أمام النهضة الحضارية للمسلمين[3]

ويوضح (عمارة) أن هذه (الوسطية الإسلامية) الجامعة بين "اكتمال الوحي والدين" وبين "التجديد" ترتبط بـــ (السلفية) والتي تعني العودة إلى الأصول الأساسية النقية لمعرفة جوهر الدين وما هو إضافي وما هو من البدع الدخيلة، وكذلك (التجديد) الذي يمثل الاجتهاد باستنباط الأحكام الجديدة للواقع المستجد[4] كما كان عصر التقدم والازدهار في الإسلام في عصر الصحابة الذين غيروا مسار التاريخ عن طريق فهم نصوص

---

1. يوسف: يوسف عمر، "مفهوم الحاكمية بين المودودي وسيد قطب"، **شبكة الجزيرة الإعلامية**، 2018/07/01م، https://2u.pw/es9WL، استعرض بتاريخ 2023/08/18م.
2. يُنظر: عمارة، **فتنة التكفير بين الشيعة.. والوهابية.. والصوفية**، ص113.
3. يُنظر: عمارة: محمد، **الوسيط في المذاهب والمصطلحات الإسلامية**، ص259.
4. يُنظر: عمارة: محمد، **معالم المنهج الإسلامي**، ص94.

القرآن الكريم، فكان فهمهم للقرآن نابع من فهمهم لمقاصده والعمل بذلك تطبيقيًا، بخلاف الوقت المُعاصر والذي بات يتسم فيه المسلمين بالحفظ والتكرار والتفاخر في ذلك فيما بينهم لمن يحفظ أكثر وليس من يفهم ويفقه أكثر! [1]

وهذا الجمود الفكري والعقلي الذي يتوقف على ترديد نصوص القرآن الكريم وتكرارها دون تدبر وتفقه كما جاء في الآية الكريمة: ﴿أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا۟ ٱلْقَوْلَ أَمْ جَآءَهُم مَّا لَمْ يَأْتِ ءَابَآءَهُمُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٦٨﴾﴾ [المؤمنون:68]. ودليل ذلك لا ينحصر في هذه الآية، بل متفرق في آيات عديدة من القرآن الكريم[2] بالحث على التدبر والتفقه والتبصر وليس فقط الحفظ والتكرار الذي أدى في القرن الهجري الأول لظهور الخوارج لأنهم كانوا من القراء الحفظة الذين لا دراية لهم بمقاصد القرآن الكريم ولا بالسنة النبوية و لم يكن فيهم من الصحابة ممن يحمل علم شرعي، فشكلوا أول فِرقة إسلامية كفرت الصحابة ثم تفشى هذا الفِكر عِندهم حتى شمل عموم المسلمين و لم يلبث حتى مزقهم هذا المروق إلى فِرق عديدة تُكفر كل واحدة منها الأخرى، وذاته هذا الفِكر والجمود الحرفي في فهم التراث الذي أفرز عن ظهور جماعات إسلامية تكفيرية في بعض الأقطار الإسلامية حاملين شعارات وآيات قرآنية تُبرر أفعالهم الإقصائية والتكفيرية بمواجهة جمهور المسلمين، وإن كانت هذه الحركات مفتعلة أو حتى مُغرر بأصحابها لمآرب أخرى للإضرار بالإسلام، فلا شك أن هذا أكبر دليل على الجمود العقلي والفكري والاستعداد النفسي لديهم لهضم الآيات وتجزئتها لاستغلالهم في ظل غياب الوعي وفي المعلوم من الدين بالضرورة ومما لا يسع المسلم جهله وهذا إن دل دلَ على غياب الوعي بالشريعة لدى هذه الجماعات ولا ريب أن جزء من العاتق يُلقى على الجهات المسؤولة عن حماية عقل وفكر المسلم وتحصينه من الغزو الفكري المضاد.

ويُستنتج من أن الحل التطبيقي للقضاء على ظاهرة (التكفير) لاختلافات محلها الفروع لا الأصول الاعتقادية ولا التعبير البواح بالكفر من صاحبه بقصد ازدراء الدين أو تحريفه أو تشويهه، يكمن ويتجلى في تقنين قوانين تُجرم التكفير سواء بجهود علماء الشريعة والقانون أو الحكومات، مع ضرورة صدور فتوى جماعية بتحريم وتجريم (التكفير) على هذا الأساس مع إعطاء التشريعات القانونية حيزها في وضع عقوبات رادعة لمثل هذا التصرف الذي يُثير الفتنة ويدعو للتمزق والفرقة ما بين المسلمين وبالتالي يجعل المجتمعات الإسلامية في حالة صراع دائم مع انعدام للأمن والأمان وانتشار للإرهاب سواء الفكري أو غيره والمنهي عنه بحكم الشريعة والقانون والأعراف.

---

1. يُنظر: جاد، **المشروع الفِكري للدكتور محمد عمارة**، ص132.
2. يُنظر: ومثاله: (سورة ص: 29)، (سورة محمد: 24).

إذ لا شك أن الأخلاق، والضمير الإنساني، والوازع الديني، إذا وجدوا انتفى الغرض من التشريع، ولكن بغياب الرقابة الذاتية للأفراد على سلوكياتهم يأتي القانون مُنظم لتلك السلوكيات لحماية المجتمع، ولذا نوافق (عمارة) في ضرورة الاجتماع على صدور فتوى جماعية، ولكن ذلك لا يُغني عن التدخل التشريعي لمعالجة المسألة من جذورها وحسمها.

وجدير بالذكر أن هنالك دول عربية إسلامية كانت قد بدأت في السنوات الماضية بإصدار قوانين وعقوبات رادعة تُجرم (التكفير) وتعتبره جريمة "جنائية" بشتى أنواعه، كالإمارات العربية المُتحدة، والجمهورية التونسية[1]

ففي دولة الإمارات العربية المتحدة ينص المرسوم بقانون الذي أصدره رئيس الدولة في يوليو من عام 2015م، على عقوبة الأفراد والجماعات التي تمارس تهم التكفير بـــ "السجن المؤقت" أما إذا تلازم التكفير التحريض على القتل ووقعت الجريمة نتيجة هذا التحريض فتكون العقوبة للمحرض سواء فرد أو جماعة "الإعدام"[2] ولا يكتفي القانون بتجريم تهم التكفير، بل يمتد ليشمل العديد من الجرائم التي تحض على الكراهية والتمييز والعنف، وهو مثالًا يُحتذى به في مكافحة خطاب الكراهية، والعنف، والتكفير، والإقصاء والإرهاب على أساس الانتماء الديني أو العرقي أو الفكري.

كما نجد دستور الجمهورية التونسية يتميز بمادة قانونية دستورية تُجيز للدولة رعاية الدين وكفالة حرية المعتقد وممارسة الشعائر الدينية للكافة، وليس ذلك فقط، بل ضمان حياد المراكز الدينية عن التوجهات السياسية أو الحزبية، ويمتد دور الدولة إلى حد منع دعوات التكفير أو التحريض على الكراهية والعنف، بل والتصدي لهما[3]

ولا يكتفي المُشرع التونسي بالمادة الدستورية، بل يُفرغ ذلك في إطار قانون أساسي متعلق بمكافحة الإرهاب ومنع غسل الأموال فينص الفصل (15) منه على اعتبار التكفير أو الدعوة إليه والتحريض على الكراهية أو البغض بين الأجناس والأديان والمذاهب كجريمة إرهابية وتكون العقوبة السجن لمدة لا تقل عن

---

1. يُنظر: زينون: عبد العالي، "تعرف على الدول العربية التي تُجرم "التكفير"، **شبكة الحرة الإخبارية**، 2018/02/24م، https://2u.pw/rLBGo6c، استعرض بتاريخ 2023/08/22م.
2. يُنظر: مرسوم بقانون اتحادي رقم (2) لسنة 2015م في شأن مكافحة التمييز والكراهية، المادة رقم (10).
3. يُنظر: دستور تونس الصادر من عام 2014م، الباب الأول: المبادئ العامة، الفصل (6) بعنوان: الحرية الدينية/ الرأي/ الفكر/ الضمير.

سنة ولا تجاوز خمس سنوات، أما إذا تسبب التكفير الموجه بإلحاق ضرر بدني على الشخص المستهدف فتصل العقوبة إلى 20 عامًا أو السجن المؤبد وإذا تسبب ذلك بوفاة المجني عليه فتكون عقوبة الجاني "الإعدام"[1]

بينما يكاد يخلو قانون العقوبات القطري من تجريم (التكفير) ويكتفي بوضع عقوبات تُجرم التعرض للأديان بكافة أشكاله[2] ونرى أن هذا فراغ بحاجة إلى علاج تشريعي، وكما هو معلوم فلا يزال المجتمع القطري مجتمع صغير ومتماسك وغير مُتعدد المِلل ويخلو من الصراعات الدينية، إلا أن وجود نصوص قانونية تُجرم التكفير وخطاب الكراهية والتمييز ضرورة للاستدامة التشريعية والأمن الاجتماعي.

ولا تزال معظم الدول العربية والإسلامية تُصنف تبادل تهم التكفير والحض على الكراهية والإقصاء في المواد الي تُجرم السب والقذف، مع العلم أن التكفير قد يؤدي بحياة المُحرض ضده لخطر ينهي حياته علاوة على ما يترتب على ذلك من إثارة للفتن ما ظهر منها وما بطن.

1. يُنظر: قانون أساسي عدد (26) لسنة 2015م بمكافحة الإرهاب ومنع غسل الأموال، الفصل (15).
2. يُنظر: قانون رقم (11) لسنة 2004م بإصدار قانون العقوبات، فصل: الجرائم المتعلقة بالأديان والتعدي على حرمة الموتى، المادة رقم (256).

الخاتمة

وفي الختام، وبعد استعراض المناهج التي أستنبطها المفكر الراحل محمد عمارة حول سُبل معالجة قضايا الآخر في الإطار الإسلامي، خلصت الدراسة إلى النتائج الآتية:

(1يستند المفكر محمد عمارة على قاعدة قرآنية مفادها أن الآخر (ليسوا سواء)، ومن هذا المنطلق لا يكون التعامل معهم بمنهجية واحدة إلا إذا كانوا سواء.

(2يعتبر المفكر محمد عمارة حديث "الفرقة الناجية" حديث آحاد، فلا يرى جواز الاستناد عليه إذا تعلق الأمر بالعقائد، كما أنه لا ينفي نبوءة الافتراق في الأمة الواحدة إلا أن له مآخذ على "كلها في النار إلا واحدة" وعلى التصنيف العددي والذي لم يثبت تاريخيًا على مستوى الأديان الكتابية جمعاء.

(3لم يثبت تاريخياً لدى مؤرخو الفِرق الإسلامية أن تعداد الفِرق سواء الإسلامية أو الكتابية طابق الرقم المذكور بالحديث، والحاصل أن تعداد الفِرق تاريخياً متذبذب بحكم زوال ونشأة الفِرق.

(4مقولة "الفرقة الناجية" تتعارض مع الحكمة من الشريعة والبعثة النبوية التي جاءت رحمةً للعالمين، فاحتكار الجنة لمجموعة بعينها دون بقية الناس قول بذاته يتقرب من الفكر اليهودي ولا يوجد في الشريعة الإسلامية ما يتبناه.

(5يظهر في منهج المفكر محمد عمارة نقده لمقالات الغلو الديني واللّاديني، والتي يراها نابعة إما من الإفراط أو التفريط، كما ويعالج هذه القضية بردها إلى منهاج الشريعة المتسم بالوسطية؛ أي وسط بين هذين، فلا إفراط ولا تفريط؛ فالغلو في النقل "إفراط"، والغلو في العقل "تفريط"، وكذلك الغلو في حاكمية الله إفراط، والغلو في حاكمية البشر تفريط، والمنهاج الإسلامي وسط بينهما.

(6يرى المفكر محمد عمارة أن النهج الأصلح للتعامل مع مقالات الغلو يبدأ بالنهج الذي ارتضوه واستنبطوا منه مقالاتهم المغالية باستخدام الأدوات العقلية في النظر لتلك المقالات دون تحيز، بل بالموضوعية العلمية.

(7يعتبر المفكر محمد عمارة معظم مقالات الغلو تعود بجذورها للمتمسكين بظواهر النصوص بفهم قاصر عن مقاصدها، ولذا يكون البدء معهم من النصوص ذاتها مع العمل الإدراكي بمقاصدها في الحوار معهم.

(8ظاهرة الغلو مرتبطة بعاملين إما إفراط أو تفريط؛ فتأليه العقل كمصدر وحيد للمعرفة غلو، وإنكار دور العقل كمصدر للمعرفة غلو مقابل، والوسطية الإسلامية تجمع بين النقل والعقل فيُقرأ النقل بالعقل ويُحكم العقل بالنقل.

(9العلاقة بين الكفر والإيمان ليست علاقة تضاد دائماً، فقد يجتمع الإيمان والكفر في الفرد ذاته، فمن يكفر بالطاغوت كفره محمود، وإيمانه في هذه الحالة مذموم، لذا لا يؤخذ الكفر بإطلاقه.

(10الكُفْرُ في فكر عِمارة درجات فيحصل أن يكون مُطلق الكُفْرُ الجحود والتكذيب والإنكار، أما أدنى رتبه كُفْرُ النعمة بعدم شكرها، وكذلك كُفْرُ النفاق. أما أعلاه فيكون كُفْرًا بوحدانية الخالق عز وجل أو إنكار الشريعة الموحى بها عن طريق الرسل. ولا يساوي عِمارة بين الكافر الجاحد بعلم ومعرفة للحق، وبين الكافر المقلد المتكاسل عن البحث عن الحق. كما أن الكُفْرُ يوجه للمقالة أو الرأي وليس لصاحبها لاحتمال وجود تأويل عِنده أدى للإفصاح عن الرأي أو المقالة.

التوصيات

(1تقنين مواد قانونية تُجرم التكفير المقترن بتحريض ضد أفراد أو جماعات وخطاب الكراهية والعنف أسوة بالقوانين الصادرة عن الإمارات العربية المتحدة وجمهورية تونس.

(2تسليط الضوء على قضية الآخر في الإطار الإسلامي من خلال إدراجها ضمن موضوعات مقرر "الثقافة الإسلامية" لأن جزءً من الثقافة معرفة الآخر وأسس الاتصال والتواصل معه، كما والتعايش معه لتجنيب الأجيال القادمة ظواهر كـــ الغلو والتطرف المبني على جهل لماهية للآخر.

(3إدخال المناهج التي تطرق لها المفكر محمد عمارة ضمن مواد التربية الإسلامية في المراحل الثانوية لتنشئة الجيل القادم وتهيئته لمجابهة التنوع والتعدد في المجتمعات بأدوات الشريعة والعقل والتفكير دون غلو أو إفراط أو تفريط.

References

[1] Jād: Yaḥyá Riḍā, *al-mashrū□ alfikry lil-Duktūr Muḥammad □Imārah*, (al-Qāhirah: mufkrwn al-Dawlīyah lil-Nashr wa-al-Tawzī□, Ṭ1, 1439H/2018M).

[2] Al-Kharāshī: Sulaymān ibn Ṣāliḥ, *Muḥammad □Imārah fī mīzān ahl al-Sunnah wa-al-jamā□ah-drāsh Islāmīyah salafīyah li-kutub wa-maqālāt al-Duktūr Muḥammad □mārt-*, (al-Riyāḍ: Dār al-jawāb, D. Ṭ, 1413H/1993M).

[3] Dustūr Tūnis al-ṣādir min □ām 2014m, al-Bāb al-Awwal: al-mabādi□ al-□Āmmah, al-faṣl (6) bi-□unwān: al-ḥurrīyah al-dīnīyah / al-ra□y / al-Fikr / al-ḍamīr.

[4] Zynwn: □Abd al-□Ālī, "*ta□rifu □alá al-Duwal al-□Arabīyah allatī tujrm" al-takfīr*", Shabakah al-ḥurrah al-ikhbārīyah, 24/02/2018M, https://2u.pw/rLBGo6c, ast□rḍ bi-tārīkh 22/08/2023M.

[5] □Imārah: Muḥammad, *Tayyārāt al-Fikr al-Islāmī*, (al-Qāhirah: Dār al-Shurūq, ṭ4, 1432H/2011M).

[6] □Imārah: Muḥammad, *maqālāt alghulw al-dīnī wa-al-lā-dīnī*, (al-Qāhirah: Maktabat al-Shurūq al-Dawlīyah, Ṭ1, 1424H/2004M).

[7] □Imārah: Muḥammad, *□ālaminā-ḥḍārh Umm ḥḍārāt-*, (al-Qāhirah: Dār al-Wafā□ lil-Ṭibā□ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī□, Ṭ1, 1417H/1997M).

[8] □Imārah: Muḥammad, *al-namūdhaj al-Thaqāfī*, (al-Qāhirah: Dār Nahḍat Miṣr lil-Ṭibā□ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī□, D. Ṭ, 1418H/1998M).

[9] □Imārah: Muḥammad, *Izālat al-shubuhāt □an ma□ānī al-muṣṭalaḥāt*, (al-Qāhirah: Dār al-Salām lil-Ṭibā□ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī□ wa-al-Tarjamah, Ṭ1, 1430H/2009M).

[10] □Imārah: Muḥammad, *fī al-niẓām al-siyāsī al-Islāmī*, (al-Qāhirah: Maktabat al-Imām al-Bukhārī lil-Nashr wa-al-Tawzī□, Ṭ1, 1430H/2009M).

[11] □Imārah: Muḥammad, *nḥḍtnā al-ḥadīthah bayna al-□Almānīyah wa-al-Islām*, (al-Qāhirah: Dār al-Rashād, ṭ2, 1418H/1997M).

[12] □Imārah: Muḥammad, *Fitnat al-takfīr bayna al-Shī□ah... wa-al-Wahhābīyah ... wa-al-Ṣūfīyah*, (al-Qāhirah: Wizārat al-Awqāf, al-Majlis al-A□lá lil-Shu□ūn al-Islāmīyah, D. Ṭ, 1427H/2006M).

[13] □Imārah: Muḥammad, *al-Wasīṭ fī al-madhāhib wa-al-muṣṭalaḥāt al-Islāmīyah*, (al-Qāhirah: Nahḍat Miṣr lil-Ṭibā□ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī□, D. Ṭ, 1420H/2000M).

[14] □Imārah: Muḥammad, *Ma□ālim al-manhaj al-Islāmī*, (al-Qāhirah: Dār al-Shurūq, ṭ2, 1430H/2009M).

[15] al-□Uthmānī: Bandar □Abduh Allāh, wshbālh: Mājid ibn Muḥammad, "*Mafhūm al-Turāth wa-al-ḥadāthah fī fikr al-Duktūr Muḥammad □Imārah*", Majallat al-bāḥith al-Jāmi□ī, al-iṣdār al-Awwal, al-□adad al-rābi□ wa-al-Arba□ūn, Dīsimbir 2021M.

[16] Qānūn asāsī □adad (26) li-sanat 2015m bi-mukāfaḥat al-irhāb wa-man□ ghasl al-amwāl, al-faṣl (15), al-Jumhūrīyah al-Tūnisīyah.

[17] Qānūn raqm (11) li-sanat 2004m bi-iṣdār Qānūn al-□uqūbāt, Faṣl : al-jarā□im al-muta□alliqah bi-al-adyān wa-al-ta□addī □alá ḥurmat al-mawtá, al-māddah raqm (256), Dawlat Qaṭar.

[18] Marsūm bi-Qānūn Ittiḥādī raqm (2) li-sanat 2015m fī sha□n Mukāfaḥat al-Tamyīz wālkrāhyh, al-māddah raqm (10), Dawlat al-Imārāt al-□Arabīyah almutḥdh.

[19] Yūsuf: Yūsuf □Umar, "*Mafhūm al-Ḥākimīyah bayna al-Mawdūdī wa-Sayyid Quṭb*", Shabakah al-Jazīrah al-I□lāmīyah, 01/07/2018M, https://2u.pw/es9WL, ast□rḍ bi-tārīkh 18/08/2023M.